



الجامعة السعودية الإلكترونية  
SAUDI ELECTRONIC UNIVERSITY  
2011-1432



# حقوق والتزامات الطلاب الجامعي

(النسخة الأولى ٢٠٢١)

الله أكبر

## جدول المحتويات

٤.....	مقدمة
٥.....	أحكام عامة
٦.....	أولاً: التزامات الطالب الجامعي
٦.....	التزامات الطالب الجامعي في المجال الأكاديمي
٧.....	التزامات الطالب الجامعي في المجال غير الأكاديمي
٨.....	ثانياً: حقوق الطالب الجامعي
٨.....	حقوق الطالب الجامعي في المجال الأكاديمي
١٤.....	حقوق الطالب الجامعي في المجال غير الأكاديمي

## ● المقدمة

تأكيداً لما توليه الجامعة السعودية الإلكترونية من عناية بطلابها، وإيماناً منها بأهمية وجود البيئة الملائمة التي تسودها الشفافية والعدالة والإنصاف والمساواة بين منسوبيها للارتقاء بالجودة في التعليم الجامعي وتعزيز قيم الممارسة التعليمية. ونظراً لكون الطالب المحور الأساس في المنظومة التعليمية، تقوم الجامعة السعودية الإلكترونية بضمان حقوق الطلبة وتسعى لتوعيتهم بحقوقهم ومسؤولياتهم تجاه غيرهم، لتأصيل الانتماء الطلابي لدى الجامعة.

ولتحقيق ذلك، تأمل الجامعة السعودية الإلكترونية أن يفي جميع منسوبيها بواجباتهم والتزاماتهم، كما تعمل الجامعة على تكوين لجان حماية حقوق الطلبة، وهي جهة مستقلة تقوم بمتابعة حقوق الطلبة والنظر في ملاحظاتهم وشكاويهم في هذا الخصوص بحيادية، والبت بها بشكل مهني مقنن وبإطار زمني محدد ما ينعكس إيجاباً على الجامعة وعلى بيئتها التعليمية. تحتوي هذه الوثيقة على ما يلي:

**أولاً: التزامات الطالب الجامعي.**

**ثانياً: حقوق الطالب الجامعي.**

- (أ) تمثل النصوص الواردة في هذه الوثيقة إطاراً عاماً يحدد حقوق والتزامات طرفي العملية التعليمية (الطلاب والجامعة) كما أنها تحدد منهجاً لفهم كل ما يختص بحقوق الطلبة المكفولة بأنظمة الجامعة والالتزامات والمسؤوليات التي يجب على كل الطلبة احترامها والتقيد بها.
- (ب) تهدف الوثيقة إلى توعية الطلبة بحقوقهم الأكاديمية والخدمية التي تقدمها لهم الجامعة وفقاً للمتاح من الإمكانيات، مع الإشارة إلى الوسائل النظامية للحصول عليها. إضافة إلى التنويه والتثقيف بالتزاماتهم وواجباتهم تجاه الجامعة لتكريس مبدأ الشفافية والوضوح مع مختلف مكونات العمل الجامعي، وذلك حرصاً من الجامعة على جودة العمل الأكاديمي وما يرتبط به من صلة بالأستاذ الجامعي والوحدات الجامعية.
- (ت) تتوقع الجامعة من منسوبيها احترام المبادئ الواردة في هذه الوثيقة. وتؤكد أنها لا تعتبر قانوناً أو نظاماً بديلاً للأنظمة المعمول بها وفي حال وجود أي تعارض مع أي نظام صادر فإن النظام يقدم على ما في هذه الوثيقة.
- (ث) يراعى في تحديد وتفسير المفاهيم والمصطلحات والألفاظ الواردة بهذه الوثيقة ما ورد بأحكام ونصوص القواعد المنظمة للجان حماية حقوق الطلبة، ولمجلس الجامعة الحق في تفسير ما يرد في هذه الوثيقة من نصوص وكلمات.
- (ج) تنشأ بموجب هذه الوثيقة لجنة رئيسة لحماية حقوق الطلبة بالجامعة السعودية الإلكترونية.
- (ح) تنشأ بموجب هذه الوثيقة لجان فرعية لحماية حقوق الطلبة بكليات الجامعة السعودية الإلكترونية.
- (خ) ترتبط اللجان الفرعية مع اللجنة الرئيسية لحماية حقوق الطلبة.
- (د) يكون للألفاظ والعبارات التالية المعاني المبينة أمامها ما لم يقتض النص خلاف ذلك:
١. الجامعة: الجامعة السعودية الإلكترونية.
  ٢. الطالب /الطالبة: طلاب وطالبات الجامعة السعودية الإلكترونية بما فيهم طلبة المنح الدراسية وطلبة البرامج التدريبية بالجامعة والطلبة الزائرون للجامعة.
  ٣. الوثيقة: وثيقة حقوق والتزامات الطالب الجامعي.
  ٤. منسوبو الجامعة: كافة العاملين بالجامعة والمنتمين إليها من طلاب وطالبات وأعضاء هيئة التدريس وموظفين وإداريين.
- (ذ) تسري ضوابط هذه الوثيقة اعتباراً من تاريخ اعتمادها.

## ● أولاً: التزامات الطالب الجامعي

### التزامات الطالب الجامعي في المجال الأكاديمي

يجب على الطالب أن:

- ١- ينتظم في الدراسة من أول يوم في العام الدراسي وأن يقوم بكافة المتطلبات الدراسية ذات الصلة، وأن يحترم كافة التعليمات المنظمة لبدء الدراسة ونهايتها والتحويل والتسجيل والاعتذار والحذف والإضافة.
- ٢- يحترم أعضاء هيئة التدريس والموظفين والعمال من منسوبي الجامعة وغيرهم من منسوبي الشركات المتعاقدة مع الجامعة وغيره من الطلبة داخل الجامعة وخارج الجامعة (كوسائل التواصل الاجتماعي)، وكذلك الضيوف والزائرين وعدم التعرض لهم بالإيذاء بالقول أو الفعل بأي صورة كانت.
- ٣- يلتزم بالأنظمة والتعليمات المتعلقة بسير المحاضرات وعدم التغيب عنها إلا بعذر مقبول وأن يلتزم بالقواعد المنظمة لتسليم الأعذار للجهات المعنية.
- ٤- يتوخى النزاهة العلمية وعدم محاولة الغش أو المشاركة فيه، وذلك عند إعداد البحوث والتكليفات والمتطلبات الدراسية كالتقارير ومشاريع التخرج والرسائل العلمية، بأي صورة كانت.
- ٥- يتقيد بالتنظيمات والترتيبات الخاصة بعقد الاختبارات وتوجيهات المسؤول عن الاختبار أو المراقب، وعدم اللجوء للغش أو محاولته أو المساعدة في ارتكابه بأي صورة كانت أو انتحال الشخصية أو التزوير أو إدخال مواد وأجهزة ممنوعة في قاعات الاختبارات أو المعامل.
- ٦- لا يستعمل أنظمة الجامعة ومواقعها الإلكترونية لغير الأغراض التي أعدت لها، كما يجب أن لا يقوم بنسخ الموارد التعليمية الإلكترونية التي تقدمها الجامعة أو ترجمتها أو تحويلها بأي شكل ولأي سبب كان.
- ٧- يشارك بفعالية في أنشطة ومتطلبات الجودة والاعتماد الأكاديمي بالجامعة والمشاركة الفاعلة فيما يطرح من استقراء لآراء الطلبة، من خلال الاستبيانات وغيرها بما يخدم تطوير العملية التعليمية والإدارية بالجامعة.
- ٨- يتابع قنوات التواصل الرسمية للجامعة، ويتحقق من مستجدات البريد الإلكتروني ونظام إدارة المحتوى التعليمي (البلاك بورد) بشكل يومي.
- ٩- يتابع الإعلانات الخاصة بالشؤون الأكاديمية والطلابية في موقع الجامعة واللوحات الإعلانية الرسمية داخل الجامعة.
- ١٠- يلتزم بالتعليمات الخاصة بآلية التواصل (الورقي والإلكتروني) مع الجهات المعنية بالجامعة.
- ١١- يجوز للجهة المعنية إحالة الطالب إلى لجنة انضباط، إذا أخل الطالب بأي من التزاماته المنصوص عليها في النظام.

## التزامات الطالب الجامعي في المجال غير الأكاديمي

يجب على الطالب أن:

- ١- يحترم التعليمات والقرارات الجامعية وتنفيذها وعدم التحايل عليها أو انتهاكها، أو تقديم وثائق مزورة للحصول على أي حق أو ميزة خلافا لما تقتضي به الأحكام ذات العلاقة.
- ٢- يحمل بطاقته الجامعية أثناء وجوده بالجامعة، وأن يقدمها للموظفين أو أعضاء هيئة التدريس عند طلبها أو عند إنهاء أي معاملة للطالب داخل الجامعة.
- ٣- يحافظ على نظافة ممتلكات الجامعة وألا يتعرض لها بإتلاف أو عبث أو تعطيل عن العمل أو المشاركة في ذلك، سواء المرتبط منها بالمباني أو التجهيزات.
- ٤- يلتزم بالتعليمات الخاصة بترتيب وتنظيم واستخدام مرافق الجامعة وتجهيزاتها المادية والإلكترونية، ووجوب الحصول على إذن مسبق من الجهة المختصة لاستعمال تلك المرافق أو التجهيزات عند الحاجة لذلك.
- ٥- يلتزم بالذوق العام في المظهر، من الزي والملبس والسلوك بما يتناسب مع القيم الإسلامية والجامعية وأعراف المجتمع السعودي.
- ٦- يمتنع عن التدخين داخل مرافق الجامعة، وأن يحافظ على الهدوء.
- ٧- لا يشارك في إقامة أو تنظيم أي أنشطة أو فعاليات غير مرخص لها من جهة الاختصاص داخل الجامعة بأي وسيلة كانت، إلكترونية أو غيرها، أو إصدار المطبوعات أو النشرات أو الملصقات الورقية أو الإلكترونية، أو المشاركة في توزيعها، أو جمع الأموال أو التبرعات أو التوقيعات، دون موافقة الجهات ذات العلاقة.
- ٨- لا يستخدم شعار الجامعة في أي إصدار ورقي أو إلكتروني دون تصريح مسبق من الجهة المعنية بالجامعة.
- ٩- يحافظ على مكانة الجامعة وسمعتها خارج الجامعة.
- ١٠- يحافظ على الحساب الإلكتروني وكلمة المرور الخاصة به.
- ١١- يجوز للجهة المعنية إحالة الطالب إلى لجنة انضباط، إذا أخل الطالب بأي من التزاماته المنصوص عليها في النظام.

## ● ثانياً: حقوق الطالب الجامعي

### حقوق الطالب الجامعي في المجال الأكاديمي

من حق الطالب أن:

- ١- تُوفّر له بيئة تعليمية مناسبة تساعد في تحقيق الاستيعاب والتحصيل الدراسي بيسر وسهولة من خلال توفير كافة الإمكانيات التعليمية.
- ٢- المحافظة على سرية المعلومات الخاصة بالطالب وعدم الاطلاع عليها إلا من قبل المصرح لهم.
- ٣- يحصل على المادة العلمية والمعرفة المرتبطة بالمقررات الجامعية التي يدرسها.
- ٤- تتاح له الخطط الدراسية بالكلية أو القسم والتخصصات المتاحة له. ويتمكن من الاطلاع على الجداول الدراسية قبل بدء الدراسة وقيامه بتسجيل المقررات التي يظهرها له النظام وتسمح بها شروط التسجيل. وعند عدم إمكانية تحقيق رغبات جميع الطلبة في تسجيل مقرر ما يكون ترتيب الأولويات في التسجيل للطلاب بطرق عادلة، حسب ما تراه الجهة المختصة بالتسجيل.
- ٥- يحذف أي مقرر أو يضيف آخر أو أن يحذف الفصل الدراسي بأكمله وفقاً لما تتيحه شروط الدراسة والتسجيل في الجامعة، وذلك في الفترة المحددة والمعلنة بحسب التقويم الجامعي.
- ٦- يحصل على الإرشاد الأكاديمي.
- ٧- يكون أعضاء هيئة التدريس في الجامعة متقيدين بمواعيد وأوقات المحاضرات واستيفاء الساعات النظرية والتطبيقية والساعات المكتبية وعدم إلغاء المحاضرات أو تغيير أوقاتها إلا في حالة الضرورة وبعد الإعلان عن ذلك، على أن يتم التعويض بمحاضرات بديلة عن تلك التي تم إلغاؤها أو التغيب عنها من قبل عضو هيئة التدريس لاستكمال متطلبات المقرر والتنسيق في ذلك مع القسم العلمي المعني بذلك.
- ٨- يُناقش ويستفسر عن كل ما يُشكّل عليه في إطار المقرر الدراسي مع عضو هيئة التدريس دون رقابة أو قيد وبما يساعد في إنجاح العملية التعليمية وبما لا يتجاوز ما تقتضيه الآداب العامة وحدود اللباقة.



- ٩- تكون أسئلة الاختبار حول المقرر الدراسي ومحتوياته، وأن يراعى التوزيع المتوازن والمنطقي للدرجات بما يحقق تقييماً عادلاً لقدرات الطالب.
- ١٠- يجري كافة الاختبارات التي تُعقد للمقرر، ما لم يكن هناك مانع نظامي يحول دون إجرائها، وأن يتم الإعلان عن قوائم الحرمان من دخول الاختبار قبل بدء فترة الاختبارات بوقت كاف.
- ١١- يتعرف على توزيع الدرجات في المقرر الدراسي ووزنها في التقييم الشامل للطالب في بداية الفصل الدراسي.
- ١٢- يتعرف على الإجابة النموذجية لأسئلة الاختبارات الفصلية عند تسليم نتائج الاختبار للطلبة.
- ١٣- يتقدم بطلب لمراجعة إجابته في الاختبار النهائي، وذلك وفق ما تحدده القرارات الصادرة من الجامعة في تنظيم ضوابط وآلية طلب المراجعة.
- ١٤- يتطلع على نتائج التكاليف والاختبارات الفصلية والنهائية التي أداها بعد الانتهاء من تصحيحها واعتمادها بصورة رسمية.
- ١٥- الحصول على وثيقة التخرج بعد إنهاء جميع متطلبات التخرج.
- ١٦- يحق للطالب التظلم لدى لجنة حماية حقوق الطلبة في حال لم يتمكن من التمتع بأي من حقوقه المنصوص عليها في النظام.

## حقوق الطالب الجامعي في المجال غير الأكاديمي

من حق الطالب أن:

- ١- يتمتع بالخدمات الجامعية والرعاية الاجتماعية التي تقدم في الجامعة، وأن يكون له الحق في المشاركة في الأنشطة الطلابية.
- ٢- يتمتع بالرعاية الصحية الموفرة في المرافق الصحية التابعة للجامعة.
- ٣- يستفيد من خدمات ومرافق الجامعة المتاحة مثل (الكتاب الجامعي الإلكتروني، مكتبة الجامعة، المرافق الرياضية، المطاعم، مواقف السيارات، الخ).
- ٤- يحصل على الحوافز والمكافآت المادية المقررة نظاما ولاسيما للطالب المتفوق.
- ٥- يتقدم بالترشح للدورات التدريبية والبرامج والرحلات الداخلية والخارجية وكذلك المشاركة في الأنشطة الثقافية وأنشطة خدمة المجتمع المحلي والأعمال التطوعية.
- ٦- يتقدم بالطلب والتظلم بشأن أي أمر يتعلق بضرر وقع عليه مرتبط بأعضاء هيئة التدريس أو القسم أو الكلية أو أي وحدة من وحدات الجامعة من خلال إجراءات واضحة ضمن إطار مؤسسي ومحدد، حسب ما تنص عليه وثيقة حقوق الطلبة، وتمكين الطالب من معرفة مصير شكواه من قبل الجهة المسؤولة عنها.
- ٧- يتمكن من الدفاع عن نفسه أمام أي جهة بالجامعة في أي قضية انضباطية ترفع ضده، وعدم صدور العقوبة في حقه من اللجنة المعنية إلا بعد سماع أقواله وكتابة محضر فيها موقع من قبله، ما لم يثبت عدم حضوره بعذر غير مقبول، وذلك بعد استدعائه للمرة الثانية.
- ٨- يتظلم من القرار الانضباطي الصادر ضده.
- ٩- يُحَافَظ على محتويات ملفه داخل الجامعة وأن يتم التعامل معها بنزاهة، وعدم تسليم أي منها إلا للطالب نفسه أو ولي أمره أو من يفوضه رسميا بذلك، ما عدا الحالات التي يطلب فيها تسليم أو معرفة محتويات الملف من جهات تحقيق أو أجهزة القضاء أو لجهة حكومية.
- ١٠- يحصل على الخدمة اللائقة والمناسبة لاحتياجاته إذا كان من ذوي الاحتياجات الخاصة.
- ١١- يحق للطالب التظلم لدى لجنة حماية حقوق الطلبة في حال لم يتمكن من التمتع بأي من حقوقه المنصوص عليها في النظام.

تَمْرٍ مَّحْمُودٍ لِلَّهِ

